[65] ذكره في ج 6 ص 294 ط 2، قال الشعبي: قعدت مع ابن عمر سنتين أو سنة ونصفا فما سمعته يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا حديثا (1). * (ومنها) *: قوله في طواف الوداع على الحائض التي أفاضت حذو رأي أبيه خلاف السنة النبوية الشريفة، وكان على ذلك ردحا من الزمن، ثم لما لم ير من وافقه في الرأي لم يجد بدا من البخوع للحق فأخبت إليه كما أسلفناه في ج 6: 111 ط 2. * (ومنها) *: حضه الناس على ما أحدثه أبوه من المنع عن السؤال عما لم يقع (2) وقوله: يا أيها الناس لا تسألوا عما لم يكن فإني سمعت عمر بن الخطاب يلعن من سأل عما لم يكن (3). ألا تعجب من سوء حظ أمة محمد صلى الله عليه وآله أن تدعم الأحدوثة فيها بالمسبة، وتنهى عن المعروف بالفسوق ؟. * (ومنها) *: قوله في المتطيب عند الاحرام اقتداء بأحدوثة أبيه خلاف السنة الثابتة، أخرج البخاري ومسلم من طريق إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه قال: سمعت ابن عمر يقول: لإن أصبح مطليا بقطران أحب إلي من أن أصبح محرما أنضخ (4) طيبا قال: فدخلت على عائشة فأخبرتها بقوله فقالت: طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف على نسائه ثم أصبح محرما. وفي لفظ البخاري: ذكرته لعائشة فقالت: يرحم الله أبا عبد الرحمن، كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيطوف على نسائه ثم يصبح محرما ينضخ طيبا. وفي لفظ النسائي: سألت ابن عمر عن الطيب عند الاحرام فقال: لإن أطلي بالقطران أحب إلي من ذلك. فذكرت ذلك لعائشة فقالت: يرحم الله أبا عبد الرحمن قد كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيطوف في نسائه ثم يصبح ينضخ طيبا. (5)

---

(1) سنن الدارمي 1: 84، سنن ابن ماجة 1: 15، مسند أحمد 2: 157، ولفظه: جالست ابن عمر سنتين ما سمعته روى شيئا عن رسول الله. (2) مر البحث عنه في ج 6: 293 ط 2. (3) كتاب العلم لأبي عمر 2: 143، مختصر كتاب العلم ص 190. (4) النضخ بالخاء المعجمة كاللطخ فيما يبقى له أثر يقال: نضخ ثوبه بالطيب. والنضح بالمهملة فيما كان رقيقا مثل الماء. (5) صحيح البخاري 1: 102، 103، صحيح مسلم 4: 12، 13، سنن النسائي 5: 141.